[339] عبيد، عن الحسن بن راشد قال: سألت أبا الحسن العسكري (عليه السلام) (1) عن رجل أوصى بمال (2) في سبيل ا ؟ قال: سبيل ا شيعتنا. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى (3). ورواه الكليني، عن محمد بن جعفر الرزاز، عن محمد بن عيسى، وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد مثله (4). [24725] 2 - وعنه، عن محمد بن سليمان، عن الحسين بن عمر قال: قلت لأبي عبد ا (عليه السلام): إن رجلا أوصى إلى بمال في السبيل، فقال لى: اصرفه في الحج، قلت: أوصى إلي في السبيل، فقال: اصرفه في الحج فإنى لا أعلم سبيلا من سبله أفضل من الحج. ورواه في (معاني الأخبار) عن أبيه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن عيسى (1)، والذي قبله عن أبيه، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن أحمد بن يحيى. ورواه الكليني عى محمد بن يحيى نحوه (2). ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن أحمد (3).

(1) في الاستبصار زيادة: بالمدينة (هامش المخطوط) وكذلك التهذيب. (2) في نسخة: بماله (هامش المخطوط). (3) التهذيب 9: 204 / 811، والاستبصار 4: 130 / 492. (4) الكافي 7: 15 / 2. 2 - الفقيه 4: 153 / 531. (1) معاني الاخبار: 167 / 2. (2) الكافي 7: 15 / 5. (3) التهذيب 9: 203 / 809 (وفيه عن أحمد بن محمد). (*)
